**المحاضرة الثانية:**

## السرقات الأدبية (نماذج نصية من المشرق والأندلس والمغرب) قضية السرقات الأدبيّة:

تعد هذه القضية من أقبح ما اتّهم به الشعراء؛ إذ شغلت مختلف المظانّ النقدية، ولم يسلم من مثالبها حتى الشعراء الكبار من أمثال أبي الطيب المتنبي، وأبي العلاء المعري، وحبيب بن أوس الطائي، وعبادة بن الوليد البحتريّ، وغيرهم.

وقد ذكروا لها مصطلحات كثير منها المسخ والسلخ والنسخ، وهي أبشعها، كما حددوا لها درجات ومواصفات، فقصرها بعضهم على أخذ المعنى مع لفظه، أو أخذ المعنى كما هو، أو أخذ اللفظ. مع استثناء ما له صلة وثيقة بصاحبه حتى اشتهر به، مثلما هو الشأن في بعض العبارات التي التصقت بأصحاب المعلقات أمثال امرئ القيس وعنترة بن شداد.

بيد أنّ أصحاب النزاهة والرزانة من النقاد لم يكونوا يتعنّتون على معاصريهم أو سابقيهم أو يتشددون ، يقول أبو هلال العسكريّ: ''ليس لأحد من أصناف القائلين غنى عن تناول المعاني ممّن تقدّمهم والصّبّ على قوالب من سبقهم، ولكن عليهم –إذا أخذوها- أن يكسوها ألفاظاً من عندهم، ويبرزوها في معارض من تأليفهم، ويوردوها في غير حليتها الأولى، ويزيدوها في حسن تأليفها وجودة تركيبها وكمال حليتها ومعرضها، فإن فعلوا ذلك فهم أحقّ بها ممّن سبق إليها، ولولا أن القائل يؤدّي ما سمع لما كان في طاقته أن يقول، وإنّما ينطق الطّفل بعد استماعه من البالغين''.(كتاب الصناعتين: أبو هلال العسكري).

كما حذر القاضي الجرجاني من التّسرّع في الأحكام بسبب الجهل بالمواقف التي تحدث فيها السرقة، وعَدَّ من لا يفرّق المسروق من الأصيل ليس ناقداً ولا أديباً، يقول: ''ولست تعدّ من جهابذة الكلام، ولا من نقّاد الشعر، حتى تميز بين أصنافه وأقسامه، وتحيط علماً برتبه ومنازله، فتفصل بين السّرق والغصب وبين الإغارة والاختلاس، وتعرف الإلمام من الملاحظة وتفرّق بين المشترك الذي لا يجوز إدعاء السّرقة فيه، والمبتذل الذي ليس واحد أحقّ به من الآخر''.

(الوساطة بين المتنبي وخصومه: تح محمد أبو الفضل إبراهيم ، محمد البجاوي، مطبعة الحلبي، ط2، القاهرة 1951م. / العمدة: لابن رشيق، ج2).

فيما حاول بعضهم توجيه الشعراء إلى طرق الاستفادة من معاني الغير. قال ابن شهيد: ''إذا اعتمدت معنى قد سبقك إليه غيرك فأحسن تركيبه، وأرق حاشيته، فاضرب عنه جملة. وإن لم يكن بدّ ففي غير العروض التي تقدّم إليها ذلك المحسن لتنشط طبيعتك وتقوي منتك''.

(الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة: ابن بسام، القسم الأول).

#### ووصفها ابن شرف بأنها من عيوب الشّعر، قائلا: ''ومن عيوب الشعر السّارق، وهو كثير الأجناس في شعر الناس، فمنها: سرقة ألفاظ، ومنها سرقة معان، وسرقة المعاني أكثر، لأنّها أخفى من الألفاظ. ومنها سرقة المعنى كلّه، ومنها سرقة بعض منه ومنها مسروق باختصار في اللفظ، وزيادة في المعنى، وهو أحسن السّرقات، ومنها مسروق بزيادة ألفاظ وقصور عن المعنى وهو أقبحها، ومنها سرقة محضة بلا زيادة ولا نقص، والفضل في ذلك للمسروق منه، ولا شيء للسارق''.

#### وأما الناقد ابن رشيق، فقد عدّد أنواع السرقة، وحدّد معالمها، ودقّق في جوانبها؛ وضبط درجاتها بعدد من المصطلحات، وصل بها إلى ستّة عشر مصطلحاً هي: الاصطراف، والانتحال، والإغارة، والغصب، والمرافدة، والاهتدام، والنظر والملاحظة، والإلمام، والاختلاس، والموازنة، والعكس، والمواردة، والالتقاط، والتلفيق، وكشف المعنى، والشعر المجدود، وسوء الإتباع.

####  (ابن رشيق: العمدة، ج2، ص: 281 وما بعدها).

#### مصادر ومراجع للتوسع:

#### -الصناعتين: أبو هلال العسكري.

 -الوساطة بين المتنبي وخصومه.

- العمدة: لابن رشيق، ج2.

 -الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة: ابن بسام، القسم الأول.